

الخطاب التكليفي 6\6 فريد الأنصاري irasnAla diraF

فريد الأنصاري

مباح مكلف به انه لا يجوز لك هو بزاف ديال الأدلة قد نفسر فيها ان شاء الله في الحصة المقبلة بإذن الله عز وجل انه لا يجوز لك في المباح ان تصيره - 00:00:00

محرمًا هذا تكليف ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذبة؟ هذا حلال وهذا حرام. ما عندكش الحق كما لا يجوز ان تبيح المحرم لا يجوز

لك ان تحرم المباح فنحن مكلفون مكلفون اي ملزمون شرعا ماشي لخواطرنّا. ملزمون شرعا في المباح - 00:00:13

بإباحتي هذا شيء مهم جدا ملزمون في المباح بإباحتهم ولذلك الإنسان اذا ترك نعمة من النعم التي انعم الله بها على العباد في غير

مضرة ولا حاجة وعسر. ماشي فقير زعما. وما كضروش. ولكن فقط تيقول زهدا بغى يزهد فيها. هذا اثم - 00:00:39

واحد ما كياكلش اللحم علاش زهد؟ حرام عليه اذا كان الله يستر عليه عندو الفلوس. عندو الرزق الواسع بإذن الله عز وجل وما

كيضروش ماشي حتى نقاطعو عليه. في غير عسر ولا مضرة. ولكن كيقول زهدا. هذا فعل محرم - 00:01:10

لأنه يؤول به الى ضربين من التعبد بما لم يتعبدنا الله به وهو ترك مباح وما ثبت ان سيدنا محمدا عليه الصلاة والسلام ترك اللحم

زهدا. ومتى عرض عليه اكله معروف الاحاديث الصحيحة في هذا انه كان - 00:01:27

لحم الكتف ويستعذب له المال. فإذا لم يجد حمد الله على ما لم يجد. كما يحمده على ما وجد فلذلك المباح مكلفون به وفيه تفاصيل

دقيقة جدا في بعض الطرق وفي بعض الافعال - 00:01:46

لا نفصل فيها الان حتى لا يختلط على الامر ستأتي يجي وقتها ان شاء الله ونفصلوها. ولكن غي باش دوق بانه المباح راه ماشي زعما

يعني في الدان. يعني الاباحة - 00:02:09

لا التشريع الإباحة والتشريع وكل تشريع فهو تكليف التشريع يعني رب العالمين سبحانه شرع المباح. ماشي منطقة خاوية كما يعبرون

اليوم في القانون الوضعي. فراغ تشريعي ابدأ هذا لا يجوز. اطلاقه على - 00:02:19

مفهوم الإباحة من كتاب الله وسنة رسول الله ما عندناش هاد المنطقة لي كتسمى الفراغ التشريعي في المباح بالخصوص اتحدث لا

وجود لهاد الفراغ التشريعي هاد الاصطلاح هذا لا يجوز اطلاقه على المباح لان عندو دلالة خرا عند اللغة القانونية او عند اصحاب -

00:02:37

النصوص القانونية والدراسات القانونية منطقة هذا حضور تشريعي المباح او الإباحة حضور تشريعي الشارع الحكيم حاضر

بتشريعي في اباحته. ويلزمك بمفاهيمه الزاما. كيقولك المباح مباح وربى كبحميه. معندكش الحق تغيرلو الطبيعة ديالو ينبغي ان

يبقى مباح - 00:02:58

ومن مقتضيات اباحية انه يجب علينا. اقول يجب علينا ان نتناول المباح انما يعني فيه التخيير ما معنى التخيير؟ انه في الوقت اللي

بغيت وبالشكل اللي بغيت وبالقدر اللي بغيت - 00:03:22

بمعنى اريد ان اشرب الماء الآن ما بغيتش نشرب الماء ما كايين باس ولكن مبدأ شرب الماء واجب ولهذا يعني واحد الإنسان يعني

يقطع دوك النباتيين. ما يمكنش كاع المشتقات للحومية - 00:03:39

او يعني ينقطع عن الطعام والشراب الى ان يهلك فقد انتحر ديال انه كذا الى اخره يعني السياسة شيء في الشريعة شيء اخر شريعة

فوق سياسات ما يسمى بالاضراب عن الطعام انا بالنسبة ليا هذا من المنكرات - 00:03:54

يعني تنقضه هذه الأصول. ولا يجوز للمسلمين ان يكتم نفسه بأي سبب من الأسباب حتى انهم تحدثوا في النوازل العجب العجب

الفقهاء يعني من الذكاء بمكان. يعني الفقهاء مع الأسف حينما انقرضت صناعة الفقه والأصول وبقيت - [00:04:16](#)
خصوص وحدها تروج عند من لا علم له بهذا الشأن وقعت مشاكل يعني الفقهاء وفي المذهب المالكي وفي غيره يتحدثون في الجهاد
والقتال اذا رمى المركب كيقصدو السفينة ديال البحر - [00:04:33](#)

اذا رمى المركب بالنار. هل يلقي الجندي بنفسه في البحر ام لا بمعنى انه يعني يعني كيتخرجو حتى من ديك اللحظة لي كيقولك
محروق محروق غارق غارق واش يموتو بالنهار يتسنى حتى تاكلو العافية فالسفينه راه رماو عليه ديك يعني المنجنيق - [00:04:47](#)
تضريبة اما يبقى جالس تما يتحرق. ولا يغرق راسو فهناك من كان لا يرى بإغراق المؤمن نفسه. قعد تما يصبر بقدر الله وقد يأتي.
شيء من الغيب. ما يدريك. ولا - [00:05:11](#)

هادي فحالة يعني شدة الضرورة فما بالك الإنسان يدير اختيار نفسو يقطع الحياة على راسو واخا تكون المصوغات والمبررات ما كان
لأنك تنفذ اصول الشريعة قدوة في مثل هذه الأحكام - [00:05:31](#)

فعلا كيبان بأنه المباح ها هو ولى بالسيف عليك خصك ديرو صار فيه الزام ما صار المباح يعني شينا يعني اختياري بالمعنى المطلق
للكلمة لا اختياري لمفهوم معين اختيار في مقاديره في مواقيته في يعني اختيار في كيفية تعاطي - [00:05:48](#)
اما ان يكون فلا بد ان يكون. لأن الله جعله مما ينبغي ان يكون وعطاه من طاقته وسماه سميتو فجعل واجبا وجعل مندوبا وجعل
مكروها وجعل حراما وجعل مباحا علاش نتا تحيدو من الخريطة التشريعية - [00:06:08](#)

فلذلك الاختيار او الاباحة اقتضاء ماضي شي حاجة معزولة ولكن نظرا لان لها طبيعة خيرية يعني يعني فيها واحد النوع ديال الترك
طريقة التصرف المكلف بينما في الواجب ما عندكش انت الحق في طريقة التصرف - [00:06:28](#)
المحرم ما عندكش آا ايضا الحق في طريقة التصرف ولا المكروه ولا المندوب فغالبا يعني اللواحق والقرائن المتعلقة بالأحكام الاربعة
الشارع كيف مقتضياتها قال لك ها هي وها كي دير لها المباح لا - [00:06:52](#)

غير هاهو ونتا حر في طريقة التعامل معه وهذا التخيير ولذلك نظرا لاننا طبيعة اخرى عزل منهجيا واعزلو لا ينبغي ان يفهم بانه
خارج دائرة التكليف هو من الاكتظاظ تتبين - [00:07:13](#)

ان الحكم في نهاية المطاف الشرعية واحد كون كان اقتضاء او تخيبي او وضعا فنهاية المطاف هو خطاب الله المتعلق بأفعال
المكلفين تقول كلمة وحدة اقتضاء كافي فيدخل فيها باذن الله التخيير والوضع لانه الاقتضاء بغير وضع لابد من العلامات والاسباب
والمكملات - [00:07:31](#)

وان التخيير ضرب من التكليف خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين اقتضاء جامع منع باذن الله عز وجل ولكن يعني اضطر العلماء الى
هذا التقسيم في سياق التصنيف والتعليم والتفصيل والتقريبي للماء العاج - [00:07:55](#)

لأن نظرية تجريدية الى ماداروش هاكدا التقسيم ما يفهم حد. ما يحتاجش الى هاد التفصيل وهاد البيان وكذا لكن لا ينبغي ان يصير
الإنسان التجزئة الذي يضع الحدود ويفصل المقولات البعض عن بعض لحيس لن يفهم علاقة هذا بذاك فلن يفقه شيئا - [00:08:16](#)
وهادي من المأساة التي ذكرت في بداية هاد الدروس التي ورثها لنا المنطق الأرسطي. قسم قسم قسم حتى ما بقات حاجة عندها
بعلاقة. وسار الأمر الى جعل الأصول مستقلة على الفقيه يتكلمون بغير تطبيق وصار الفقيه لا يفقه اصول ما ينطلق منه فصارت
المشكلة الى ما سمي بالمرحلة التقليد المحضي - [00:08:34](#)

القضاء على الاجتهاد مع الاسف الشديد ولهذا العود بالفقه الى اصوله وبالأصول الى فقهه والعود بالمدرسة الحديثية الى المدرسة
الفقهية والعود بالمدرسة الفقهية الى المدرسة الحديثية. لان ذلك جميعا مدرسة واحدة. هي الدين - [00:08:54](#)

ذلك هو الذي يحيي العلم باذن الله عز وجل ويجدده في النفوس وبذلك تحيا الأمة ان شاء الله اقول قولتي هذا واستغفر الله لي ولكم
والسلام عليكم ورحمة الله - [00:09:13](#)